كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون

علم الفقه .

قال صاحب (مفتاح السعادة) : .

وهو : علم باحث عن الأحكام الشرعية الفرعية العملية من حيث استنباطها من الأدلة التفصيلية .

ومباديه : مسائل أصول الفقه .

وله : استمداد من سائر العلوم الشرعية والعربية .

وفائدته : حصول العمل به على الوجه المشروع .

والغرض منه : تحصيل ملكة الاقتدار على الأعمال الشرعية .

ولما كانت الغاية والغرض في العلوم العملية : تحصيل الظن دون اليقين بناء على أن أقوى الأدلة : الكتاب والسنة وأنه وإن كان قطعي الثبوت لكن أكثره ظني الدلالة فصار محلا للاجتهاد .

وجاز الأخذ فيه أولا : بمذهب أي مجتهد أراد المقلد .

والمذاهب المشهورة التي تلقتها العقول بالصحة هي : المذاهب الأربعة للأئمة الأربعة : أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ابن حنبل .

ثم الأحق والأولى من بينها : مذهب أبي حنيفة - C تعالى - لأنه المتميز من بينهم : بالإتقان والإحكام وجودة القريحة وقوة الرأي في علم الأحكام وكثرة المعرفة بالكتاب والسنة وصحة الرأي والروية وزيادة المنة . . . إلى غير ذلك .

لكن ينبغي : لمن يقلد مذهبا معينا في الفروع أن يحكم بأن مذهبه صواب ويحتمل الخطأ .

ومذهب المخالف خطأ يحتمل الصواب وذلك لوازم الظنية بخلاف الاعتقاديات التي يطلب فيها اليقين لكون دلائلها عقلية يقينية حيث يحكم فيها بأن مذهبه حق جزما ومذهب المخالف خطأ قطعا لأنه من لوازم القطعية . انتهى .

ذكر الغزالي في (بيان تبديل أسامي العلوم) : أن الناس تصرفوا في اسم الفقه فخصوه : بعلم الفتاوى والوقوف على دقائقها وعللها .

واسم الفقه : في العصر الأول كان يطلق على علم الآخرة ومعرفة دقائق آفات النفوس والاطلاع على علم عظم الآخرة وحقارة الدنيا .

قال تعالى : (ليتفقهوا في الدين ولينذروا . . .) .

والإنذار : بهذا النوع من العلم دون تفاريع الفقه كالسلم والإجارة .

والكتب المؤلفة على المذاهب الأربعة كثيرة منها : .

(جامع المذهب) .

(مجمع الخلافيات) .

(ينابيع الأحكام) .

(عيون زبدة الأحكام) .

C - والكتب المؤلفة على مذهب الإمامية الذين ينتسبون إلى مذهب ابن إدريس الشافعي كثيرة منها : .

(شرائع الإسلام) وحاشيته .

و (البيان) .

و (الذكرى) .

و (القواعد) .

و (النهاية) .

ذكر الزركشي في أول (قواعده) أن الفقه أنواع : .

(1) معرفة أحكام الحوادث : نصا واستنباطا .

وعليه : صنف الأصحاب تعاليقهم المبسوطة على : .

(مختصر المزني) .

(2) معرفة الجمع والفرق .

ومن أحسن ما صنف فيه : .

(كتاب الجويني) .

(3) بناء المسائل بعضها على بعض لاجتماعها في مأخذ واحد .

وأحسن شيء فيه : (كتاب السلسلة) .

للجويني .

و (مختصره) .

(4) المطارحات : وهي مسائل عويصة .

يقصد بها : تنقيح الأذهان .

(5) المغالطات .

(6) الممتحنات .

(7) الألغاز .

(8) الحيل .

وقد صنف فيه جماعة .

(9) معرفة الأفراد : وهو معرفة ما لكل من الأصحاب من الأوجه الغريبة .

وهذا يعرف من : كتب الطبقات .

(10) معرفة الضوابط التي تجمع جموعا والقواعد التي ترد إليها أصولا وفروعا .

وهذا : أنفعها وأعمها وأكملها وأتمها .

وبه يرتقي الفقيه إلى الاستعداد بمراتب الاجتهاد .

وهو : أصول الفقه على الحقيقة . انتهى .

وهذه الأقسام : أكثر ما اجتمعت في : .

(الأشباه) و (النظائر للسبكي) و (ابن نجيم) .

وأما (قواعد الزركشي) : فليس فيها إلا القواعد .

مرتبة على : الحروف .

اعلم أن مسائل أصحابنا الحنفية على ثلاث طبقات : .

الأولى : مسائل الأصول وتسمى : ظاهر الرواية .

وهي مسائل مروية عن أصحاب المذهب وهم : .

أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد - رحمهم ا تعالى .

ويلحق بهم : زفر والحسن بن زياد وغيرهما ممن أخذ من أبي حنيفة ويسمى هؤلاء : المتقدمين .

ثم هذه المسألة التي سميت : مسائل الأصل وظاهر الرواية هي ما وجدت في كتب محمد التي هي : .

(المبسوط) و (الزيادات) و (الجامع الصغير) و (الكبير) و (السير) .

وإنما سميت بظاهر الرواية : لأنها رويت عن محمد برواية الثقات فهي : إما متواترة أو مشهورة عنه .

الثانية : مسائل النوادر .

وهي : مسائل مروية عن أصحاب المذهب المذكورين .

لكن لا في الكتب المذكورة بل إما في كتب غيرها تنسب إلى محمد كالكيسانيات والهارونيات والجرجانيات والرقيات .

وإنما قيل لها غير ظاهر الرواية : لأنها لم ترو عن محمد بروايات ظاهرة صحيحة ثابتة كالكتب الأولى .

وأما في كتب غير محمد (ككتاب المجرد) لحسن بن زياد .

وكتب (الأمالي) لأصحاب أبي يوسف وغيرهم .

وإما بروايات مفردة مثل : .

رواية : ابن سماعة ورواية : علي بن منصور وغيرهما في مسألة معينة .

الثالثة : الفتاوى والواقعات .

وهي : مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئل عنهم .

ولم يجدوا فيها رواية عن أصحاب المذهب المتقدمين .

وهم : أصحاب أبي يوسف وأصحاب محمد وأصحاب أصحابهما . . . وهلم جرا إلى أن ينقرض عصر الاجتهاد .

وهم كثيرون .

فمن أصحاب أبي يوسف ومحمد مثل : .

ابن رستم ومحمد بن سماعة وأبي سليمان الجوزجاني وأبي حفص البخاري .

ومن أصحاب أصحابهما ومن بعدهم مثل : .

محمد بن مسلمة ومحمد بن سلمة ومحمد بن مقاتل ونصر بن يحيى وأبي نصر : القاسم بن سلام كما في : الطبقات والتواريخ .

وقد يتفق لهم أن يخالفوا أصحاب المذهب لدلائل ظهرت لهم .

وأول كتاب جمع في فتاواهم فيما بلغنا : .

(كتاب النوازل) .

لأبي الليث السمرقندي .

فإنه جمع : صور فتاوى جماعة من المشايخ بقوله : .

سئل نصر بن يحيى في رجل كذا وكذا فقال : كذا وكذا .

وسئل : أبو القاسم عن رجل كذا .

ثم جمع : المشايخ بعده كتبا أخر : .

(كمجموع النوازل والواقعات) .

للصدر الشهيد .

ثم ذكر المتأخرون بهذه الطبقات المسائل في كتبهم مختلفة غير متميزة كما في : .

(قاضيخان) و (الخلاصة) .

وميز بعضهم : .

كرضي الدين السرخسي .

في : (المحيط) .

فإنه يذكر أولا مسائل الأصول .

ثم مسائل النوادر .

ثم مسائل الفتاوى .

ونعم ما فعل فحيث يطلق في كتبنا المشايخ والمتأخرون فالمراد ما ذكرنا .

وما نقل عنهم في الكتب إما : الاجتهادات كما نقلنا .

وإما تخريجات أقوال العلماء المتقدمين كما يقال هذا القول اختاره مشايخ ما وراء النهر وأفتى بهذا مشايخ سمرقند .

والغالب على القدماء منهم : الاجتهاد والترجيح .

وهم الذين كانوا ما بين : مائتين إلى أربع مائة (2 / 1283) من الهجرة .

الغالب على المتأخرين منهم : هم الذين كانوا بعد الأربعمائة الترجيح فقط .

ومن كتب مسائل الأصول : .

(كتاب الكافي) .

للحاكم .

وهو معتمد في نقل المذهب .

و (المنتقى) .

له .

وفيه : النوادر .

ذكره : رضي الدين في : (المحيط) .

ولا يوجد (المنتقى) في هذه الأعصار .

وفي المنثورة : الكتب التي هي ظاهر الرواية لمحمد خمسة : .

(الجامع الصغير) .

و (المبسوط) .

و (الجامع الكبير) .

و (الزيادات) .

و (السير الكبير) .

وغير ظاهر الرواية أربعة : .

وهي : (الهارونيات) .

و (الجرجانيات) .

و (الكيسانيات) .

و (الرقيات) .

والنوادر تسع وهي : .

(نوادر هشام) .

و (نوادر ابن سماعة) .

و (نوادر ابن رستم) .

و (نوادر داود بن رشيد) .

و (نوادر المعلى) .

و (نوادر بشر) .

و (نوادر ابن شجاع البلخي أبي نصر) .

و (نوادر أبي سليمان) .

ومن مؤلفاته : .

(زيادات الزيادات) .

و (المأذون الكبير) .

و (كتاب العتاق) .

و (المبسوط) : هو الأصل سمي لأنه صنف أولا .

ثم (الجامع الكبير) .

ثم (الزيادات) .

و أملى (المبسوط) على أصحابه .

رواه عنه : الجوزجاني وغيره .

و (الجامعين) .

و (السير الكبير) .

و (الصغير) .

و (الزيادات) : عبارة عن الأصول وظاهر الرواية .

ويعبر : بغير الظاهر عن : .

(الأمالي) .

و (النوادر) .

و (الجرجانيات) .

و (الهارونيات) .

و (الرقيات)